

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٢٠٢٧ لسنة ٢٠٠٨

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية
رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم
الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛
وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٨/١٢/٢٠٠٨ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يكون مقر نيابة جهينة لشئون الأسرة ، التابعة لنيابة شمال سوهاج الكلية
لشئون الأسرة ، بالعقار الكائن بشارع الجمهورية أمام مركز الشرطة ، ملك ورثة المرحوم/
عبد الرؤوف عبد الجواد الضبع ، بمدينة جهينة ، محافظة سوهاج ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ١٧/١/٢٠٠٩

صدر فى ٣٠/١٢/٢٠٠٨

وزير العدل

المستشار / مجدوح مرعى